



المجلس الأعلى للجامعات
الادارة العامة لشئون لجان قطاعات
التعليم الجامعي

السيد الأستاذ الدكتور/

رئيس جامعة

تحية طيبة وبعد ،،

أتشرف بأن أرسل لسيادتكم رفق هذا صورة القرار الوزاري رقم (٣١٩٠)
بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/١٣ بشأن إصدار اللائحة الدراسية الموحدة لبرنامج
البكالوريوس في علوم التمريض (المكثف) بنظام الساعات المعتمدة.
برجاء التفضل بالنظر والتكرم بالتنبيه بما ترونه سيادتكم مناسباً في هذا الشأن.

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام ،،

أمين المجلس الأعلى للجامعات

٢٠٢٣/١٢/١٤

(أ.د/ مصطفى رفعت)

صورة مبلغة إلى:

السيد الأستاذ الدكتور/ عميد كلية التمريض

تم التحرير في ٢٠٢٣/١٢/١٤

Cairo University Campus Giza, Egypt

URL: www.scu.eun.eg

e-mail: edu.sectors@scu.eg

المجلس الاعلى للجامعات - مقر جامعة القاهرة

(الحرم الجامعي)، الجيزة، مصر، بريد ١٢٦١٣

فاكس: ٣٥٧٢٨٨٧٧ - ٣٥٧٢٨٧٢٢

تليفون: ٣٥٧٠٤١٥٨ - ٣٥٧٠٤١٩٤



جمهورية مصر العربية

وزارة التعليم العالي

الوزير

رقم (٣١٩٠) قرار وزاري
(بتاريخ ١٣ / ١٢ / ٢٠٢٣)
بشأن إصدار اللائحة الدراسية الموحدة
لبرنامج البكالوريوس في علوم التمريض (المكثف)
(بنظام الساعات المعتمدة)

وزير التعليم العالي والبحث العلمي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

- بعد الإطلاع على القانون رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات والقوانين المعدلة له .
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٨٠٩) لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والقرارات المعدلة له .
- وعلى القرار الوزاري (٥٠٤٦) بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢ بشأن إصدار اللائحة الموحدة المعدلة للبرنامج المكثف في التمريض .
- وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٤٨) بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٢٨ بشأن تعديل اللائحة الموحدة المعدلة للبرنامج المكثف في التمريض، وذلك باعتبار اللائحة لائحة استرشادية لفترة انتقالية لمدة عام حتى يتسنى إكمال خريجي الجامعات عمل لائحة خاصة بهم .
- وعلى القرار الوزاري رقم (٩٦٦) بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٩ بشأن مد العمل باللائحة الموحدة المعدلة للبرنامج المكثف في التمريض
- وعلى موافقة لجنة قطاع التمريض بجلستها بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/١٠ .
- وعلى قرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٢٥ .

(المادة الأولى)

يعمل باللائحة الدراسية الموحدة لبرنامج درجة البكالوريوس في علوم التمريض (المكثف) (خاص بمصروفات- بنظام الساعات المعتمدة) بكليات التمريض بالجامعات المصرية، ويلغى كل نص يخالف أحكامها.

(المادة الثانية)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

(أ.د/ محمد أيمن عاشور)





المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

اللائحة الأكاديمية الموحدة لبرنامج بكالوريوس في
علوم التمريض (المكثف) برنامج خاص بمصروفات
بنظام الساعات المعتمدة
2023

أحمد عيسى

أمين المجلس الأعلى للجامعات

الأستاذة منى عوف واهب
شؤون التعليم العالي

بسم

رئيسة

(د. محمد عيسى عفت)





المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

بيان بمحتويات اللائحة الأكاديمية الموحدة لبرنامج بكالوريوس في علوم
التمريض (المكثف) بنظام الساعات المعتمدة

الترتيب	المحتوى	الصفحة
1	المقدمة	4
الباب الأول		
2	التعريفات	5
الباب الثاني		
3	مادة 1 : رؤية ورسالة البرنامج	6
4	مادة 2 : أهداف البرنامج المكثف	7
5	مادة 3 : خصائص البرنامج المكثف	8
6	مادة 4 : وصف البرنامج المكثف	8
7	مادة 5 : مدة البرنامج	9
8	مادة 6 : شروط القبول	9
9	مادة 7 : المعايير الأكاديمية المرجعية المتبناه	10
10	مادة 8 : الدرجة العلمية	10
11	مادة 9 : متطلبات التخرج	10
12	مادة 10 : نظام و مواعيد الدراسة	10
13	مادة 11 : ملف المقرر الدراسي	11
14	مادة 12 : العهد الدراسي	11
15	مادة 13 : التسجيل	12



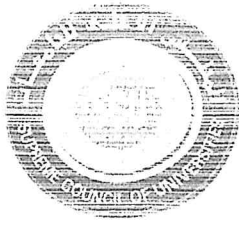
المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

الصفحة	البند	المسلسل
13	مادة 14 : الاضافة والحذف	16
13	مادة 15 : المواظبة	17
14	مادة 16 : حالة الطالب	18
14	مادة 17 : تسجيل الطالب المئزر اكاڊيميا	19
15	مادة 18 : الانذار و الفصل من الكلية	20
15	مادة 19 : الانسحاب	21
16	مادة 20 : وقف القيد	22
16	مادة 21 : انتقال المقررات (الانتقال من جامعة الى اخرى)	23
17	مادة 22 : الإرشاد الأكاديمي	24
17	مادة 23 : نظام تقويم أداء الطلاب (الإمتحانات / الدرجات/ المعدلات)	25
17	مادة 24 : الاطار العام للإمتحانات	26
18	مادة 25 : اعادة تحسين دراسة مقرر دراسي	27
19	مادة 26 : نظام احتساب الدرجات : (معدل الأداء العام GPA)	28
22	مادة 27 : تقدير غير مكتمل	29
22	مادة 28 : الحرمان من الامتحان النهائي	30
23	مادة 29 : مرتبة الشرف	31
23	مادة 30 : قواعڊ النظام الكوڊي والمقررات	32
24	مادة 31 : الهيكل العام البرنامج	33
25	مادة 32 : احكام تنظيمية	34
26	مادة 33 : الاحكام التأديبية	35

Handwritten signature



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

الصفحة	اليهود	المسلسل
26	مادة 24: العقوبات التأديبية	36
الباب الثالث		
27	النظام الإداري للبرنامج	37
الباب الرابع		
30	الخطة الدراسية	38
36	جداول توزيع الدرجات للمقررات الدراسية	39
الباب الخامس		
42	وصف المقررات الدراسية بالبرنامج المكثف	40



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

المقدمة

أدى الاحتياج الدائم الي زيادة اعداد الخريجين من المؤسسات التعليمية التمريضية الي إستكشاف طرق مبتكرة لبرامج تمريضية سريعة والوصول إلى مجموعات طلابية جديدة. يتمثل التحدي الكامن في هذه الجهود في تخريج كوادر تمريضية مؤهلة من برنامج مكثف (accelerated) مع الحفاظ على سلامة ونوعية التعليم التمريضي المقدم. لقد تم تصميم هذا البرنامج لتلبية الطلب المتزايد والدائم للتمريض لسد العجز الدائم في القوي البشرية التمريضية وتسهيل عملية تحويل المسار المهني وخلق فرص عمل جديدة مما يؤدي الي المساهمة في حل مشاكل البطالة .

إن الدراسة في البرنامج المكثف أو المسرع (Accelerated/ condensed program) تتيح للحاصلين على البكالوريوس من الانظمة التعليمية الاخرى غير التمريضية الالتحاق بهذا البرنامج. لقد تم تصميم برنامج التمريض المكثف (المسرّع) لتغطية كمية وفيرة من الموارد البشرية في فترة قصيرة من الزمن . يعتبر هذا البرنامج من الطرق المبتكرة لتعليم التمريض التي تكتسب زخماً على الصعيد الدولي، حيث ان هذا البرنامج يعتمد علي الخبرات التعليمية السابقة وانتقال الأفراد مع درجة البكالوريوس في تخصصات أخرى الي التمريض مما يساعد على تحويل المسار المهني و يفتح مجالات جديدة للتوظيف ويساهم هذا البرنامج أيضا في حل مشكلة البطالة.

وقد تم إعداد وصياغة هذه اللائحة بنظام الساعات المعتمدة لمواكبة المتغيرات العلمية والمجتمعية و علي الشكل الذي يتماشى ويتوافق مع إحتياجات سوق العمل المحلي والإقليمي من خلال إتاحة الفرصة للطلاب لدراسة مجموعة من المقررات تشمل مقررات أساسية إجبارية وأخرى إختيارية يختارها الطالب طبقا لميوله ومهاراته.



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

الباب الأول

التعريفات

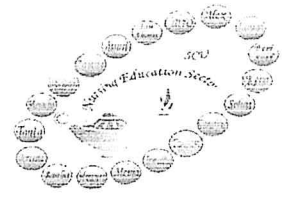
للكلمات والعبارات التالية، حينما ترد في هذه اللائحة، المعاني المخصصة لها أدناه، ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك.

- البرنامج الدراسي :
مجموعة الدراسات والمناهج التي تؤدي إلى الحصول على درجة علمية في تخصص معين.
- الخطة الدراسية :
هي مجموع المقررات الدراسية (إجبارية – إختيارية) لكل تخصص موزعة على الفصول الدراسية و الساعات المعتمدة التي يجب على الطالب اجتيازها بنجاح .
- العبء الدراسي
مجموع الساعات المعتمدة التي يسجلها الطالب (المسموح بتسجيلها) في فصل دراسي واحد.
- الدرجة الجامعية
الشهادة التي تمنحها الجامعة للطالب بعد استكمال متطلبات التخرج.
- المعدل الفصلي
هو مستوى التحصيل العلمي للطالب خلال فصل دراسي وهو يمثل طريقة عديدة لتقويم الطالب أكاديميا.
- المعدل التراكمي
هو مستوى التحصيل العلمي للطالب خلال جميع الفصول الدراسية التي درسها في البرنامج الدراسي. وهو يمثل طريقة عديدة لتقويم الأداء الأكاديمي للطالب خلال فترة معينة، فإذا كانت تلك الفترة تمثل اكتمال الساعات المطلوبة للتخرج فيكون المعدل التراكمي هو المعدل التراكمي للتخرج.
- الساعة المعتمدة:
1. وحدة قياس دراسية لتحديد وزن المقرر الدراسي بين المقررات الأخرى وتكافئ عدد الساعات التي يدرس فيها للطالب اسبوعياً في المقرر طوال الفصل الدراسي.
2. تحدد ساعات المقرر بعدد من الساعات المعتمدة على النحو التالي:
■ بالنسبة للدروس النظرية: تحتسب ساعة معتمدة واحدة لكل محاضرة مدتها ساعة واحدة أسبوعية خلال الفصل الدراسي الواحد.

م. ك. م.



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

- بالنسبة للدروس المعملية: تحتسب ساعة معتمدة واحدة لكل ساعتان عملي في المعمل أسبوعياً خلال الفصل الدراسي الواحد.
- بالنسبة للتدريبات التطبيقية والسريرية (الإكلينيكية): تحتسب ساعة معتمدة واحدة لكل ثلاث ساعات تدريب أسبوعياً خلال الفصل الدراسي الواحد.
- بالنسبة للتدريب الميداني: تحتسب ساعة معتمدة واحدة لكل أربع ساعات تدريب ميداني أسبوعياً خلال الفصل الدراسي الواحد.

ساعة الاتصال

الوقت الطبيعي المنقضي في محاضرة أو معمل أو تدريب .

المستوي الدراسي:

يدل المستوى الدراسي علي المرحلة التعليمية للطالب يتكون البرنامج من مستويان دراسيان أساسيان (يعقبهما سنة تدريبية إجبارية)، ويحتوي كل مستوي علي ثلاث فصول دراسية، ويشمل كل فصل دراسي علي مجموعة من المقررات الدراسية يختارها الطالب وفقاً للخطة الدراسية تحت إشراف ومعاونة المرشد الأكاديمي.

المقرر الدراسي:

هو المادة العلمية المدرجة بالخطة الدراسية المعتمدة في كل تخصص علمي ويجوز لبعض المقررات أن يكون لها متطلب سابق ويستوجب على الطالب دراسة المتطلب السابق قبل دراسة هذا المقرر والنجاح فيه.

المتطلب السابق:

هو المقرر الدراسي الواجب اجتيازه بنجاح قبل التسجيل في مقررات دراسية أخرى تحددها الخطة الدراسية في الفصول الدراسية اللاحقة.

الطالب المتعثر:

هو الطالب الذي لم يحصل على معدل تراكمي 1.6 للفصل الدراسي وفي هذه الحالة يعد مراقب أكاديمياً ولا يحق أن يسجل أكثر من 18 ساعة في الفصل الدراسي الرئيسي.

مكتبة



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

الباب الثاني

مادة (1) رؤية ورسالة البرنامج:

1.1. الرؤية :

تحقيق التميز في التعليم التمريضي لمسايرة التقدم في العلوم التمريضية علي المستوى القومي والدولي .

2.1.الرسالة :

يهدف هذا البرنامج الي تخريج ممرض مؤهل يساعد في تحقيق التنمية المجتمعية من خلال المشاركة مع الفريق الصحي في تقديم رعاية تمريضية مميزة تعتمد علي خلفيات علمية مختلفة لتحقيق التكامل والجودة في الرعاية الصحية ايضا تساهم في حل مشاكل المجتمع .

مادة (2) اهداف البرنامج المكثف

يهدف البرنامج المكثف الي :

1- تلبية حاجة المجتمع الي اخصائي تمريض مؤهل من أجل حل مشكلة نقص اعداد هيئة التمريضية

2- تقديم مسارات مهنية جديدة لتحقيق التنمية المجتمعية .

3- تقديم حلول لمشكلة البطالة عن طريق خلق مسار تعليم تمريضي يعتمد علي العلوم المختلفة.

4- مساعدة خريجي الأنظمة التعليمية الاخرى للحصول علي درجة علمية في التمريض وتغيير مسارهم المهني .

5- توثيق الصلات بين العلوم المختلفة وعلوم التمريض مما يساهم في خلق علوم بينية في تلبية احتياجات المجتمع .

6- تطوير مهنة التمريض من خلال تخريج كوادر ذو خلفيات علمية مختلفة.



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

مادة (3): خصائص البرنامج المكثف :

يحقق برنامج البكالوريوس المكثف (المسرع) أهداف تعليمية في إطار زمني أقصر من البرامج التقليدية , وذلك لأنه يعتمد علي الخبرات التعليمية السابقة لخريجي أنظمة التعليم الاخرى.

مادة (4): وصف البرنامج :

- أ. البرنامج يساعد خريجي الجامعات من الحاصلين علي درجة البكالوريوس أو الليسانس علي تغيير مسارهم المهني الي مهنة التمريض والحصول علي درجة جامعية في مجال التمريض (البكالوريوس في علوم التمريض) .
- ب. تأهيل خريجي العلوم الاخرى لاقتناء فرص عمل متميزة علي المستويين القومي والإقليمي والدولي.
- ت. سد العجز في أعداد التمريض بالمقارنة بعدد السكان .
- ث. المساعدة في حل مشكلة البطالة .
- ج. فتح مجالات جديدة من البرامج التمريضية المبتكرة .

مادة (5) : مدة البرنامج :

- أ. مدة البرنامج 24 شهر (ستة فصول دراسية بدون فواصل) .
- ب. يقضي الطالب تدريب اجباري (الامتياز) لمدة اثني عشر شهرا (سنة ميلادية) وذلك للحصول علي شهادة البكالوريوس و يكون الانتهاء من التدريب الاجباري (الامتياز) شرط للحصول على ترخيص مزاوله المهنة ويكون تحت اشراف الكلية والمستشفيات التي يتدرب بها الطالب وتسري علي لائحة امتياز البكالوريوس الصادر لها قرار وزاري رقم 4426 لسنة 2022 .



المجلس الاعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

مادة (6): شروط القبول

يشترط في قبول الطلاب (إناثا أو ذكورا) استيفاء الشروط التالية:

- أ- أن يكون حاصلا علي الدرجة الجامعية الاولى بمعدل تراكمي مقبول أو (D) مسبقا بشهادة الثانوية العامة علمي (علوم / رياضة) أو ما يعادلها من شهادات (داخل أو خارج جمهورية مصر العربية) طبقا لما تقره وزارة التربية و التعليم ووزارة التعليم العالي.
- ب- أن تكون اللغة الأجنبية الأولى الحاصل عليها الطالب هي اللغة الانجليزية.
- ت- اجتياز اختبارات القبول التي تقرها الكلية.
- ث- اجتياز الكشف الطبي والفحوصات الطبية المقررة .
- ج- اجتياز جميع المقررات التأهيلية لمدة فصل دراسي واحد (تمهيدي) لمدة 15 اسبوع وذلك للالتحاق بالبرنامج في حالة عدم دراسة لها في المرحلة الجامعية الاولى او في ثانوية عامة علمي رياضة حيث يجب ان يسجل الطالب مقرر الاحياء في الفصل التمهيدي (3) ساعات معتمدة كمتطلب للدراسة بالبرنامج وهذه (3) ساعات المعتمدة لا تحسب ضمن عدد الساعات الاجمالية وتكون المقررات التمهيدية هي :

1. علم التشريح 3 ساعات معتمدة
2. علم وظائف الأعضاء 3 ساعات معتمدة
3. ميكروبيولوجي و مكافحه العدوي 3 ساعات معتمدة
4. مصطلحات طبية 2 ساعة معتمدة
5. الكيمياء الحيوية والتغذية 3 ساعات معتمدة
6. مبادئ الإحصاء 2 ساعة معتمدة
7. اللغة الانجليزية 2 ساعة معتمدة
8. علم الاحياء (خاص بشعبة علمي رياضة) 3 ساعات معتمدة

- ح- السماح للطلاب الراسب في اي من المقررات التأهيلية في الفصل التمهيدي باعاده الامتحان مره واحده قبل بدايه الفصل الدراسي الاول وفي حالة رسوبه عليه تسجيل المقررات التي رسب فيها واعادة دراستها وامتحانها وفي حالة الرسوب للمرة الثالثة يفصل.



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

خ- يقبل الطلاب الوافدين من الدول المختلفة بالبرنامج المكثف في التمريض بنفس الشروط السابقة وايضا شروط قبول الوافدين التابعه للمجلس الاعلى للجامعات.

مادة (7) المعايير الأكاديمية المرجعية المتبناه (المعايير الأكاديمية القائمة على الكفايات):

يتبنى البرنامج المعايير الأكاديمية المرجعية القائمة على الكفايات الصادرة عن الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد بجمهورية مصر العربية، حيث تمثل هذه المعايير المرجعية الأولي للبرنامج و تتخذ كافة التدابير اللازمة لضمان وممارسة كافة أنشطة ضمان الجودة من خلال هذه المعايير المرجعية.

- Professional and Ethical Practice.
- Holistic Patient Centered Care.
- Managing People, Work Environment and Quality.
- Informatics and Technology.
- Inter-professional Communication and Collaboration.

مادة (8) : الدرجة العلمية:

يمنح مجلس الجامعة بناء على طلب مجلس كلية التمريض درجة البكالوريوس في علوم التمريض المكثف الى الطلاب الملتحقين بالبرنامج متى استوفى الطالب متطلبات الحصول على الدرجة العلمية على ان يكون الحد الأدنى لسنوات الدراسة البرنامج هو سنتان بحد ادنى 140 ساعة معتمدة.

مادة (9) : متطلبات التخرج:

- يشترط للحصول على درجة البكالوريوس في علوم التمريض المكثف للطلاب الملتحقين بالبرنامج الآتي :
- أ- اجتياز اجمالي (140) ساعة معتمدة وتشمل جميع المقررات المسجل بها طبقاً لمتطلبات هذه اللائحة و المكافئة (122) ساعة بالاضافة الى (18) ساعة معتمدة يدرسها الطالب في (الفصل التمهيدي).
- ب- قضاء فترة التدريب الاجبارية (الامتياز) ومدتها 12 شهر بما يوازي 12 ساعة معتمدة والتي تعادل 36 ساعة فعلية اسبوعيا

مادة (10) : نظام و مدة الدراسة:

- أ- الدراسة بنظام الساعات المعتمدة لنيل درجة البكالوريوس في علوم التمريض للملتحقين بالبرنامج لخريجي الكليات الاخرى
- ب- مدة الدراسة ستة فصول دراسية بما يعادل 122 ساعة معتمدة بالاضافة الي ساعات الفصل الدراسي التمهيدي 18 ساعة معتمدة

(Signature)



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

- ت- يتبع التخرج تدريب اجباري (الامتياز) بما يوازي 12 ساعة معتمدة، بما يعادل 36 ساعة فعلية اسبوعيه لمدة 12 شهر بالمستشفيات الجامعية / مستشفيات وزارة الصحة والسكان او هيئه المستشفيات التعليمية .
- ث- يقسم المستوي الدراسي إلي ثلاث فصول دراسية مدة كل فصل دراسي 15 أسبوع .
- ج- يجوز لمجلس ادارة البرنامج أن يقرر تدريس المقررات بنمط التعليم الهجين ، بحيث تكون الدراسة في المقررات بنسبة 60% وجها لوجه و بنسبة 40% بنظام التعليم عن بعد بشرط موافقة المجالس المختصة.

مادة (11): ملف المقرر الدراسي:

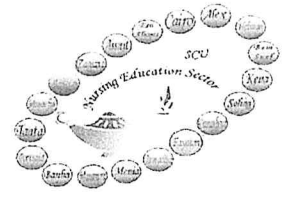
- أ- يُنشأ لكل مقرر دراسي ملف خاص به (Course File)، يحتوى على كل ما يتعلق بالمقرر، مثل توصيف المقرر (Course Specification) والتقارير (Course Reports) والامتحانات والاستبيانات ... إلخ. ويتم إعداد هذا الملف في نهاية كل فصل دراسي بواسطة استاذ المقرر.
- ب- يحق للقسم العلمي تعديل المحتوى العلمي (بما لا يزيد عن 10%) لاي مقرر بعد تدريسه في كل فصل دراسي بعد اخذ اراء الطلاب، و القائم على التدريس و كذلك المراجع الداخلى و الخارجى، و المستجدات المحلية و العالمية.

مادة (12): العبء الدراسي:

- العبء الدراسي هو مجموع الساعات المعتمدة التي يسجلها الطالب في فصل دراسي معين. وهذا العبء يختلف من طالب إلى آخر طبقاً لاستعداده العلمي ومستواه الدراسي، ولظروف الجدول الدراسي وتعارضاته، وفي جميع الأحوال يراعى التالي:
- أ- الحد الأدنى للتسجيل 18 ساعة معتمدة ويستثنى من ذلك الطالب الذي:
- بقى على تخرجه أقل من ذلك وذلك في الفصل الدراسي الأخير.
 - ليس لديه مقررات مطروحة للتسجيل.
- ب- في حالة تعرض الطالب للفصل نظرا لتكرار الرسوب حيث يكون مستوى الطالب ضعيف يسمح له بتسجيل الحد الأدنى لعدد الساعات فقط.
- ت- الحد الأقصى للتسجيل " 24 / 26 " ساعة معتمدة
- ث- يجوز ان يتعدى عدد الساعات المعتمدة في الفصل الدراسي الي (28 ساعة معتمدة) و بموافقه المرشد الاكاديمي في احدي الحالتين التاليتين:
- ان لا يقل معدل الطالب الفصلى في الفصل السابق عن B.
 - و ان يكون تخرج الطالب متوقفا على السماح له بدراسة (28) ساعة معتمدة في فصل التخرج او الفصل الذي قبل فصل التخرج.
- ج- يجوز بعد موافقه مجالس ادارة البرنامج و مجلس و الكلية زيادة عدد الساعات عن الحد الاقصى طبقا لدواعى التخرج و حالات الرسوب و حالات الفصل من الكلية.



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

مادة (13) : التسجيل:

- أ- يحدد مجلس ادارة البرنامج بناء على توصية لجنة شئون التعليم والطلاب بالكلية نظام التسجيل والنظم المرتبطة به (إضافة و حذف - انسحاب) كما يحدد الفترات الزمنية والقواعد المنظمة للحالات السابقة.
- ب- تعلن مواعيد التسجيل في التقويم الأكاديمي، سواء كان ذلك بالنسبة للطلاب الجدد أو الطلاب المستمرين و يقوم الطالب بتسجيل المقررات الدراسية بمعاونة المرشد الأكاديمي طبقا للقواعد واللوائح المنظمة بالبرنامج والكلية .
- ت- يقوم الطالب بتسليم نسخة من التسجيل إلى إدارة شئون التعليم و الطلاب بعد توقيع الطالب عليها.
- ث- يعتبر الطالب مسجلاً إذا أنهى متطلبات التسجيل وعلى إدارة شئون التعليم و الطلاب أن تنشئ ملفاً أكاديمياً لكل طالب يحتوى على وثائق الالتحاق وكذلك على صور من جدولته الدراسي ونماذج الحذف والإضافة إلخ، ويجب أن يتم تحديث هذا الملف في نهاية كل فصل دراسي.
- ج- لا يجوز للطلاب أن يسجل في أحد المقررات التي لها متطلب سابق الا بعد اجتيازه المتطلب السابق بنجاح.
- ح- يجوز للطلاب علي فصل التخرج دراسة مقرر سبق الرسوب به و متطلب سابق لمقرر آخر بالتزامن .
- خ- يجوز للطلاب أن يدرس مقرر ومتطلبه السابق في نفس الفصل الدراسي إذا كان تخرجه يتوقف على ذلك شريطة ان يكون من المتطلبات الكلية الاجباريه (الطبية) وبعد موافقة مجلس ادارة البرنامج و لجنة شئون تعليم و طلاب و مجلس الكلية.
- د- يجوز السماح للطلاب بتسجيل مقرر او اكثر من المقررات النظرية بحد اقصى (4 ساعات معتمدة) في فصل التخرج (إذا كانت متعارضة مع مقرراته) شريطة ان يكون قد سبق و ان درسها ورسب فيها علي الا يتعدى الحد الاقصى لدواعي التخرج وبعد موافقة مجلس ادارة البرنامج و لجنة شئون تعليم و طلاب و مجلس الكلية.
- ذ- يجوز استبدال المقرر الذي درسه الطالب ضمن المقررات الاختيارية ورسب فيه بمقرر اختياري آخر وفق الخطة الدراسية المعمول بها في الكلية.
- ر- الطلاب المتأخرون عن التسجيل حتى نهاية الاسبوع الثانى من بداية الفصل الدراسي يتم عرض حالتهم على مجلس ادارة البرنامج و لجنة شئون التعليم والطلاب ثم مجلس الكلية للنظر في سبب تاخرهم ويعتبروا غائبين عن الفترة السابقة ما لم يتقدموا بعذر يقبله مجلس ادارة البرنامج و مجلس الكلية ويكونوا مسؤولين عن تحصيل المواد العلمية للفترة المتغييبين فيها.
- ز- الطلاب المتأخرون عن التسجيل حتى نهاية الاسبوع الثالث من بداية الفصل الدراسي يعتبروا منقطعين عن الدراسة ولا يمكن تسجيلهم في هذا الفصل الدراسي وعليهم تقديم طلب تأجيل لهذا الفصل الدراسي متضمنا سبب انقطاعهم وتاخرهم حتى يمكنهم ايقاف قيدهم في هذا الفصل بعد موافقة مجلس ادارة البرنامج و مجلس الكلية على سبب التأخير في التسجيل.



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

مادة (14): الحذف والاضافة

- أ- تبدأ الدراسة بالفصل الدراسي التمهيدي مرتين سنوياً شهري مايو و سبتمبر.
- ب- تبدأ الدراسة بالفصل الدراسي الأول شهر أكتوبر لمن بدأ دراسته التمهيدي في مايو وتبدأ في شهر فبراير لمن بدأ دراسته التمهيدي في شهر سبتمبر.
- ت- يقوم الطالب بتسجيل المقررات الدراسية التي يختارها من خلال نماذج طلب التسجيل بمعرفة المرشد الأكاديمي خلال أسبوعين قبل بداية الفصل الدراسي .
- ث- يحدد العبء الدراسي للطلاب في بدايه كل فصل دراسي ويكون 18 ساعه معتمده كحد ادني للتسجيل في الفصل الدراسي و الحد الاقصى 26 /24 ساعه معتمده.
- ج- يجوز النظر في الحد الادني و الاقصى لساعات تسجيل الفصل الدراسي بناءا علي بعض العوامل مثل المعدل التراكمي للطلاب و متطلبات التخرج و ذلك بعد موافقه مجلس ادارة البرنامج علي ان لا يتجاوز الحد الاقصى 28 ساعه للفصل الدراسي.
- ح- يجوز للطلاب بعد إكمال إجراءات التسجيل ان يضيف أو يحذف مقرراً أو أكثر وذلك خلال أسبوعين من بداية العام الدراسي ويتم ذلك بالتنسيق مع المرشد الأكاديمي للطلاب مع عدم الإخلال بالحد الأدنى والحد الأقصى و المتطلب السابق و المتزامن لكل مقرر.
- خ- يجب على الطالب تسليم نموذج طلب التسجيل لقسم شؤون التعليم و الطلاب لاعتماده رسمياً وذلك بعد توقيع كلا من الطالب والمرشد الأكاديمي.
- د- لا يجوز للطلاب أن يسجل في أحد المقررات التي لها متطلب سابق الا بعد اجتيازه المتطلب السابق بنجاح.
- ذ- لا يمكن للطلاب إضافة اي مقرر يتعارض مع الجدول الدراسي للمقررات الأساسية للمستوى الدراسي المسجل.
- ر- يعتبر الطالب مسجلاً إذا أنهى متطلبات التسجيل وعلى إدارة شؤون الطلاب بالبرنامج أن تنشئ ملفاً أكاديمياً للطلاب يحتوي على جميع اوراق الطالب بما فيها طلب الالتحاق واستمارة تسجيل المقررات وكذلك على صور من جدولته الدراسي ونماذج الحذف والإضافة ، ويحدث هذا الملف في نهاية كل فصل دراسي.

مادة (15): المواظبة :

- أ- يجب على الطالب ان يحقق نسبة حضور تساوي 75% من اجمالي الساعات لكل مقرر على حدة واذا تغيب الطالب (دون عذر مقبول) في احد المقررات بنسبه 25% من اجمالي عدد الساعات لكل مقرر يكون لمجلس ادارة البرنامج الحق في حرمانه من دخول الامتحان النهائي في هذا المقرر ويعتبر راسباً في المقررات التي حرم من امتحاناتها الا اذا تقدم بعذر يقبله مجلس ادارة البرنامج و مجلس الكلية.
- ب- ينذر الطالب انذار اول في حالة غيابه 10% من اجمالي عدد الساعات الدراسية للمقرر.
- ت- ينذر الطالب الإنذار الثاني في حالة غيابه 15% من اجمالي عدد الساعات الدراسية للمقرر بخطاب رسمي معتمد وموثق وبعلم الوصول.



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

- ث- ينذر الطالب الإنذار الثالث والأخير (النهائي) عند وصوله نسبة 25% من اجمالي عدد الساعات الدراسية للمقرر بخطاب رسمي معتمد وموثق وبعلم الوصول بحرماته من دخول الامتحان.
- ج- يجوز للطالب التقدم بطلب تأجيل الدراسة / إيقاف قيد قبل بدء الفصل الدراسي لعذر يقبله مجلس ادارة البرنامج و مجلس الكلية على الا يتجاوز مدة التأجيل / إيقاف القيد فصلين دراسيين متتاليين او ثلاثة فصول دراسية غير متتالية كحد اقصى طيلة بقاء الطالب بالبرنامج ثم يشطب قيده بعد ذلك ويجوز لمجلس ادارة البرنامج و الكلية فى حالة الضرورة القصوى الاستثناء من ذلك بعد موافقة مجلس الجامعة.
- ح- الطالب الذى يتغيب عن الامتحان النهائى بدون عذر يقبله مجلس الكلية تكون درجته صفراً فى ذلك الامتحان.
- خ- اذا لم يتمكن الطالب من حضور الاختبار النهائى فى اى من مقررات الفصل الدراسى بعذر يقبله مجلس ادارة البرنامج و الكلية يعطى الطالب التقدير الذى حصل عليه بعد ادائه الاختبار البديل و تسجل الدرجة (IC) غير مكتمل على ان يعقد الامتحان البديل قبل بداية تسجيل الفصل الدراسى التالى.

مادة (16) : حالة الطالب:

- أ- يعتبر الطالب ناجحاً في المقرر الدراسي إذا حصل على معدل لا يقل عن (D - مقبول) بما يعادل 60 % في المقررات التمريضية والطبية وكذلك (D - مقبول) بما يعادل 50 % في المقررات المساندة و متطلبات الجامعة و المقررات الاختيارية.
- ب- ينتقل الطالب من فصل دراسي إلى الفصل الذي يليه إذا اجتاز بنجاح جميع مقررات المستوى بمعدل تراكمي لا يقل عن (D مقبول) بما يعادل 60 % ، او اذا كان راسب في مقررین دراسيين علي الاكثر على ألا يكونوا مقررات تمريضية لها تدريب عملي علي أن يقوم بدراستهم و امتحانهم في الفصل الدراسي الذي يليه و تحسب له درجاته شريطة ألا يتعارضوا مع مقررات الفصل الدراسي التالى.
- ت- في حاله ان المقررین الراسب فيهما الطالب متطلب سابق لمقررات اخري بالمستوي فلا يحق له تسجيل تلك المقررات و عليه اختيار مقررات اخري من المستويات الاعلي لتكملة عدد ساعاته بشرط اجتياز المتطلب السابق لها بنجاح بما يتفق مع متطلبات الطالب مستعينا برأي المرشد الاكاديمي .

مادة (17) : تسجيل الطالب المنذر أكاديمياً:

- أ- إذا حصل الطالب على معدل تراكمي أقل من (D مقبول 1.6) لأي فصل دراسي يوضع تحت الإنذار الأكاديمي ويتم إخطار الطالب رسمياً بذلك ولا يسجل الطالب في المستوى الدراسي التالي إلا في الحد الأدنى لعدد الساعات المتواكب في الفصل المسجل به (18 ساعة معتمدة) ولا يجوز تجاوز ذلك إلا بموافقة مجلس ادارة البرنامج و الكلية و بناء على توصية المرشد الأكاديمي.
- ب- يسمح للطالب المنذر أكاديمياً بإعادة التسجيل في مقرر سبق له دراسته وحصل فيه على تقدير جيد أو أقل لرفع معدله التراكمي، ويحتسب له التقدير الذى حصل عليه فى الأعادة بحد أقصى جيد جدا (B+) ، على أن



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

تذكر جميع التقديرات التي حصل عليها الطالب في سجله الأكاديمي ، وعند حساب المعدل التراكمي يحتسب له التقدير الأخير فقط.

ت- يجوز للطالب في رفع تقديرات مقررات سبق لة دراستها و النجاح بها لتحسين المتوسط العام للنقاط.

ث- لا يجوز اختيار مقرر سبق الرسوب فيه من ضمن مقررات التحسين.

مادة (18): الإنذار و الفصل من الكلية :

أ- ينذر الطالب في حالة عدم حصوله على معدل تراكمي 1.6 للفصل الدراسي وفي هذه الحالة يعد مراقب أكاديمياً ولا يحق أن يسجل أكثر من 18 ساعة في الفصل الدراسي الرئيسي.

ب- ينذر الطالب اذا تكرر غيابه وقارب على حد الحرمان 25% وينذر مرتان قبل الحرمان

ت- يفصل الطالب من البرنامج في الحالات التالية:

- إذا صدر بحقه قرار فصل بسبب سلوكي أو أخلاقي طبقاً للوائح و قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية .
- إذا تجاوز عدد مرات الانسحاب/ التأجيل المسموح بها (ثلاث مرات).
- إذا تجاوز عدد مرات الرسوب المسموح بها (ثلاث مرات).
- إذا تكرر انخفاض المعدل الفصلي (GPA) للطالب عن D بما يعادل (1.6) لمدة فصلين دراسيين متتاليين.
- يستثنى من الفصل الخريج الذي اتم 60% من ساعات البرنامج بشرط الانتظام فصلين متتاليين.
- يجوز لمجلس ادارة البرنامج منح الطالب المعرض للفصل لعدم تمكنه من رفع معدله التراكمي إلي (1.6)، فرصة واحدة و أخيرة مدتها فصل دراسي واحد لرفع معدله التراكمي بعد عرض الموضوع على مجلس الكلية.

ث- يمكن إعادة قيد الطالب المفصول من البرنامج مرة أخرى بشرط ألا يكون سبب الفصل إخلال بالقواعد الأخلاقية أو التنظيمية للمؤسسة التعليمية مع احتساب المقررات التي تم اجتيازها بنجاح.

مادة (19): الانسحاب :

أ- يحق للطالب الانسحاب من المقرر خلال الثماني أسابيع الأولى من بداية الدراسة للفصل الدراسي و لا يسمح له بإضافه مقرر بديل. لا يجوز للطالب أن ينسحب في نفس المقرر أكثر من مرتين و الا سوف يعامل معاملة الراسب.

ب- الانسحاب يكون عن مقرر دراسي واحد فقط خلال الفصل الدراسي وذلك بعد الحصول علي موافقه مجلس ادارة البرنامج و الكلية

ت- الطالب الذي يرغب في الانسحاب من الفصل الدراسي بالكامل لظروف المرض أو بعذر تقبله الكلية دون أن يعد راسبا عليه التقدم بطلب مرفق به الوثائق اللازمه لمجلس ادارة البرنامج المكثف للحصول على موافقة المجلس على الانسحاب في أي وقت إلي ما قبل بداية الاختبارات النهائية بشهر علي الأقل و عرض الموضوع على مجلس الكلية على أن لا تتجاوز عدد الفصول الدراسيه التي ينسحب منها الطالب عن 3 فصول دراسية خلال مده الدراسة منفصلة او متصلة



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

- ث- يحصل الطالب على تقدير W في المقررات التي انسحب منها الطالب ويقوم بإعادة هذه المقررات في فصل دراسي لاحق دراسة وامتحاناً.
- ج- يسجل الانسحاب في سجل الطالب الأكاديمي
- ح- يعتبر الطالب راسباً إذا انسحب من مقرر أو أكثر بدون عذر تقبله الكلية وعليه إعادة المقرر دراسة وامتحاناً.
- خ- يسمح للطالب بالانسحاب من المقرر لاداء الخدمة العسكرية و يرصد له تقدير منسحب لاداء الخدمة العسكرية (MW) ولا تحتسب هذه المدة ضمن مدة صلاحية المقررات.
- د- يعتبر الطالب منسحباً إجبارياً في حالة عدم استيفاء نسبة الحضور 75% لكل من الساعات التدريسية (النظرية و العملية) للمقرر وعليه يعامل معاملة الراسب في المقرر وتسجل درجته محروم (Denial)

مادة (20): وقف القيد :

- أ- يجوز لمجلس إدارته البرنامج أن يوقف قيد الطالب إذا تقدم بعذر مقبول يمنعه من الانتظام في الدراسة لمدة فصلين دراسيين متتاليين أو ثلاثة فصول دراسية متفرقة خلال سنوات الدراسة في البرنامج وفي حالة الضرورة يجوز لمجلس الجامعة زيادة مدة وقف القيد وذلك طبقاً للمادة 69 من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات.
- ب- الحالات التي يمكن إيقاف قيد الطلاب بسببها هي: الطلاب المتحفظ عليهم سياسياً حتى يتم الإفراج عنهم - الطلاب المرضى بأمراض نفسية و عصبية مزمنة حتى يتم شفائهم - رعاية الطفل - رعاية الوالدين - مرافقة الزوج الذي يعمل بالخارج أو أي عذر يقبله مجلس إدارة البرنامج .
- ت- يجب أن يكون طلب وقف القيد مصحوباً بشرح وافى للسبب الذي يستند إليه الطالب ومرفق به الأوراق الرسمية التي تثبت حديثه.

مادة (21): انتقال المقررات (الانتقال من جامعة الى أخرى) :

- أ- يجوز أن يدرس الطالب في جامعة أخرى فصل دراسي واحد وتحسب له الدرجات وعدد ساعات التسجيل في سجل الطالب الأصلي في الجامعة المقيد بها الطالب بعد موافقة مجلس إدارة البرنامج و الكلية وبالشروط الآتية:
- أن تكون تلك المقررات ضمن الخطة الدراسية للبرنامج الدراسي و تتساوى في عدد الساعات المعتمدة و المحتوى العلمي.
 - ألا يقل تقدير الطالب المنقول عن (D) لجميع مقررات البرنامج التي درسها الطالب .
 - ألا يزيد ما يتم انتقاله من ساعات معتمدة عن 50% من إجمالي ساعات البرنامج الدراسي.



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

مادة (22) : الإرشاد الأكاديمي:

- أ- يوزع الطلاب المقبولين بالبرنامج على أعضاء هيئة التدريس .
- ب- يستمر المرشد الأكاديمي مع الطالب حتى نهاية البرنامج الدراسي حيث يقوم بمعاونة الطالب في وضع خطته الدراسية ومتابعة أدائه وتوجيهه خلال فترة دراسته حسب قدرته وظروفه.
- ت- يقوم المرشد الأكاديمي بمساعدة الطالب المتعثر من خلال تواصله مع مدرس المقرر لمتابعة أداء الطالب ومدى تقدمه.
- ث- يقوم المرشد الأكاديمي بإعداد ملف لكل طالب لتسجيل وحفظ كل ما يخصه عن مدى تقدمه في الدراسة و أيضا متابعة أي مشاكل قد تعوقه.
- ج- يعتبر رأي المرشد الأكاديمي استشاريا و الطالب هو المسئول عن اختياراته و قراراته.

مادة (23) : نظام تقويم أداء الطلاب (الإمتحانات / الدرجات / المعدلات):

- أ- تحسب الدرجة العظمى للمقررات طبقا لعدد الساعات المعتمدة لكل مقرر بحيث تحسب 50 درجة لكل ساعة معتمده وتحسب نسبة النجاح من (60% D) للمقررات التمريضية والطبية، كما تحسب نسبة النجاح من (50% D) للمقررات المساندة و متطلبات الجامعة و المقررات الاختيارية.
- ب- إذا لم يتمكن الطالب من حضور الامتحان الفصلي أو الامتحان النهائي في أي من مقررات الفصل الدراسي لعذر قهري (وفاة من الدرجة الأولى - حادث - مرض - ... الخ) يقبله مجلس ادارة البرنامج المكثف بناءا علي ما قدمه من وثائق عذره خلال اسبو ع من تاريخ الامتحان يدخل في سجل الطالب IC غير مكتمل يسمح بدخوله امتحانا بديلا بشرط حصول الطالب علي الدرجة اللازمة للنجاح في اعمال الفصل الدراسي وعدم تجاوزه نسبة الغياب المسموح بها وذلك بعد بداية الفصل التالي بأسبوعين.
- ت- المقررات التمهيدية تدخل في حساب المعدل التراكمي ماعدا مقرر الاحياء و يشترط فقط اجتياز الطالب لها بنجاح (بمعدل مقبول D لكل مقرر) .

مادة (24) : الاطار العام للامتحانات:

- أ- تقدر الساعات الامتحانية بساعة امتحانية لكل ساعة معتمدة على الا يقل اي امتحان عن ساعتين ولايزيد عن ثلاث ساعات
- ب- يجوز لمجلس الكلية بعد اخذ رأى مجلس القسم المختص و حسب طبيعة المقررات الدراسية أن يقرر عقد الامتحان الكترونيا فى مقرر أو اكثر ، كما يجوز عقد الامتحان فى كل المقرر او جزء منه بما يسمح بتصحيحه الكترونيا.
- ت- يصدر مجلس الكلية قرارا بحرمان الطالب من دخول الامتحان النهائي إذا تعدت نسبة غيابه أكثر من 25% في أي مقرر دراسي وتسجل درجته محروم (denial).
- ث- يصدر مجلس الكلية قرارا بحرمان الطالب من دخول الامتحان النهائي إذا ما لم يستكمل الحد الأدنى للنجاح فى التدريب العملى (60%) من مجموع درجات التدريب الاكلينيكي في المقررات العملية وعليه اعاده المقرر دراسة و امتحان.



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

- ج- الدرجة الإجمالية لكل مقرر هي مجموع درجات الأعمال الفصلية (التقارير و الواجبات و البحوث و الامتحانات الدورية) و درجة الامتحان النهائي.
- ح- يتم رصد نتيجة الامتحان لكل مقرر دراسي وتسجيلها بالنقاط الحاصل عليها الطالب وتسجيلها طبقاً للنقاط الحاصل عليها الطالب (1-4) مع بيان ساعتها المعتمدة (طبقاً لجدول حساب النقاط)
- خ- تحسب درجات المقررات التمريضية النظرية والطبية كالتالي:
- يخصص 60 % من الدرجة الإجمالية للامتحان التحريري النهائي الذي يعقد لكل مقرر
 - يخصص 40% من الدرجة الإجمالية للأعمال الفصلية و تشمل:
 - 30% امتحانين تحريريين خلال الفصل، يعقد الأول في نهاية الأسبوع السادس من الفصل الدراسي و يعقد الثاني نهاية الأسبوع الثاني عشر من الفصل الدراسي.
 - 10% يوزعوا على التقارير و الواجبات و البحوث خلال الفصل الدراسي.
- د- إذا حصل الطالب علي أقل من 30% (الصفر الجامعي) من مجموع درجات الامتحان التحريري النهائي الكلية للمقرر يعتبر راسب ورقه امتحانيه و لا يتم إضافة درجات الاعمال الفصلية له و يتم إعادة المقرر دراسة و امتحان في الفصل الدراسي الذي يليه.
- ذ- تحسب درجات المقررات التمريضية العملية كالتالي :
- يخصص (60%) من الدرجة الإجمالية للأعمال الفصلية و التي تشمل امتحانات دورية (20%) و درجات الاعمال الفصلية لتقييم بالمعمل والعمل الميداني (40%)
 - يخصص (40%) من الدرجات الإجمالية للامتحان النهائي العملي.
- ر- إذا لم يتمكن الطالب من حضور الامتحان الفصلي أو الامتحان النهائي في أي من مقررات الفصل الدراسي لعذر قهري (وفاة من الدرجة الأولى - حادث- مرض - الخ) يسمح بدخوله امتحاناً بديلاً غير مكتمل IC
- ز- تحسب درجات المقررات الطبية كالتالي :
- يخصص (60%) من الدرجة الإجمالية للامتحان التحريري .
 - يخصص (40 %) أعمال فصلية
- س- تحسب درجات المقررات المساندة كالتالي :
- يخصص (70%) من الدرجة الإجمالية للامتحان التحريري
 - يخصص (30 %) للأعمال الفصلية

مادة (25) إعادة تحسين دراسة مقرر دراسي

في حالة ان يكون المعدل التراكمي (1.6) عند تخرج الطالب يسمح له بتسجيل 12 ساعة معتمدة على الأكثر ويحصل على كامل درجات المواد المسجلة طبقاً للاطار العام للدرجات لكل الجامعة.

(Signature)



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

مادة (26) نظام احتساب الدرجات : (معدل الأداء العام GPA)

نظام احتساب النقاط

نظام احتساب النقاط أو تقييم أداء الطالب في كل مقرر دراسي / فصل دراسي / البرنامج تحول الدرجات الحاصل عليها إلى نقاط (4:1) و يحسب المعدل (GPA) طبقا للجدول الموضح أدناه.

تقدر نقاط كل ساعة معتمدة للمواد التمريضية والطبية على النحو التالي :-

النسبة المئوية الحاصل عليها الطالب	التقدير المكافئ	التقدير	عدد النقاط
95 - 100 %	ممتاز	A+	4.-
90 - أقل من 95%	ممتاز	A	3.7
85 - أقل من 90 %	ممتاز	A-	3.4
80 - أقل من 85 %	جيد جدا	B+	3.-
75 - أقل من 80 %	جيد جدا	B	2.7
70 - أقل من 75 %	جيد	C+	2.3
65 - أقل من 70 %	جيد	C	2.-
60 - أقل من 65 %	مقبول	D	1.6
أقل من 60 %	راسب	F	صفر
	محروم	Denied	صفر
	غير مكتمل	(Incomplete)IC (اختبار بديل بناء على عذر قهري في مقرر او مقررات)	
	منسحب	W	



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

تقدر نقاط كل ساعة معتمدة للمواد المساندة على النحو التالي :-

النسبة المئوية الحاصل عليها الطالب	التقدير المكافئ	التقدير	عدد النقاط
95 - 100 %	ممتاز	A+	4.-
90 - أقل من 95%	ممتاز	A	3.7
85 - أقل من 90 %	ممتاز	A-	3.4
80 - أقل من 85 %	جيد جدا	B+	3.0
75 - أقل من 80 %	جيد جدا	B	2.7
70 - أقل من 75 %	جيد	C+	2.3
65 - أقل من 70 %	جيد	C	2.-
50 - أقل من 65 %	مقبول	D	1.6
أقل من 50 %	راسب	F	صفر
	محروم	Denied	صفر
	غير مكتمل	(Incomplete)IC (اختبار بديل بناء على عذر قهري في مقرر او مقررات)	
	منسحب	W	

الرمز	النقاط	النسبة المئوية	التقدير
FW	-	-	منسحب اجباري من المقرر
W	-	-	منسحب من المقرر
WP	-	-	منسحب بنجاح
MW	-	-	منسحب من المقرر لأداء الخدمة العسكرية
BF	-	-	راسب لائحة
E	-	-	غياب بعذر
ABS	-	-	غياب بدون عذر
DS	-	-	محروم من دخول الامتحان
NP	-	-	راسب
P	-	-	ناجح

(Handwritten signature)



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

حساب متوسط النقاط في كل مقرر:

تحسب النقاط التي حصل عليها الطالب في كل مقرر على أنها عدد الساعات المعتمدة للمقرر مضروبة في النقاط التي حصل عليها حسب الجدول المعتمد من قبل الكلية لاحتساب تقديرات المقررات.

حساب نقاط الفصل الدراسي:

المعدل الفصلي هو ما يحصل عليه الطالب من نقاط في الفصل الدراسي الواحد ومقرب الى رقمين عشريين في المقررات التي اجتازها بنجاح.

المعدل الفصلي او معدل نقاط التقدير GPA:

= مجموع (عدد الساعات المعتمدة لكل مقرر x النقاط الحاصل عليها الطالب في المقررات التي اجتازها

بنجاح خلال الفصل الدراسي) على

اجمالي الساعات المعتمدة المسجلة خلال الفصل الدراسي

المعدل التراكمي CGP :

سمي المعدل التراكمي لأن نتائج المقررات المسجلة تتراكم مع بعضها من اول فصل حتى اخر فصل فس الدراسه وهو حاصل قسمه مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب في جميع المقررات التي درسها منذ التحاقه بالبرنامج على مجموع الوحدات المقرره لتلك المقررات .

= مجموع (عدد الساعات المعتمدة لكل المقررات x النقاط الحاصل عليها الطالب في المقررات التي

اجتازها خلال كل الفصول الدراسية) على

اجمالي الساعات المعتمدة للمقررات البرنامج

ملحوظة هامة : تحسب المقررات التمهيدية ضمن المعدل التراكمي ماعدا الاحياء فهو يعد متطلبا لدخول البرنامج

النسبة المئوية للتخرج :

النسبة المئوية للتخرج = مجموع الدرجات الحاصل عليها الطالب في الاربع مستويات 100 X

مجموع الدرجات العظمى لهذه المقررات



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

مادة (27): تقدير غير مكتمل:

- أ- يعطي القانون الطالب الحق في الاعتذار عن دخول الامتحان دون الرسوب في حالة وجود عُذر مقبول، ونصت الفقرة الثالثة من المادة 80 من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات، على أن تخلف الطالب عن دخول الامتحان بعذر قهري يقبله مجلس الكلية فلا يحسب غيابه رسوباً، بشرط ألا يزيد التخلف عن فرصتين متتاليتين أو متفرقتين خلال سنوات الدراسة بالكلية، ويجوز في حالة الضرورة بقرار من مجلس الجامعة منح فرصة ثالثة للطالب.
- ب- يقدم الطالب الاعتذار عن عدم دخول الامتحان قبل بدء الامتحان أو اثنائه أو خلال اسبوع على الأكثر من تاريخ انتهاء المقرر.
- ت- يكون النظر في الأعذار المرضية من اختصاص مجلس إدارة البرنامج و الكلية بعد اعتماد التقارير المرضية من إدارة الشؤون الطبية بالجامعة.
- ث- وبالنسبة للأعذار الاجتماعية يجب على الطالب أن يرفق بطلب عدم دخول الامتحان لعذر اجتماعي شرحاً لهذا العذر مصحوباً بكافة الأوراق الرسمية الدالة على حقيقة العذر المقدم منه .
- ج- يسجل للطالب الرمز "IC" غير مكتمل، وذلك إذا تعذر على الطالب إكمال متطلبات المقرر لعذر قهري يقبله (مجلس إدارة البرنامج و الكلية) بسبب واحدة من الحالات التالية:
 - المرض أو العمليات الجراحية التي تستدعي المكوث في المستشفى.
 - وفاة قريب من الدرجتين الأولى و الثانية.
 - الولادة.
 - تصادف الامتحانات النهائية في الفترة المحددة لتجديد الإقامة بالنسبة للوافدين.
- ح- على الطالب أن يقدم الأوراق الثبوتية اللازمة لمجلس إدارة البرنامج بعد اعتمادها من لجنة شؤون تعليم و طلاب خلال اسبوع من تاريخ انعقاد الامتحان و الا يعتبر الطالب راسباً في هذا المقرر.
- خ- الطالب مسئول عن المتابعة لإكمال متطلبات المقرر قبل بداية الفصل الدراسي التالي بأسبوع علي الأقل و قبل بداية التسجيل في المستوى الذي يليه مع الاحتفاظ بتقديره في هذا المقرر كاملاً ويدخل ضمن حساب المتوسط العام له .
- د- وإذا لم يتمكن الطالب من إكمال متطلبات المقرر قبل نهاية الفصل الدراسي التالي يعتبر الطالب راسباً في هذا المقرر ويتغير الرمز إلى "F".

ماده (28): الحرمان من الامتحان النهائي:

- أ- يحرم الطالب من دخول الامتحان النهائي (العملي – النظري) لجميع المقررات التي قام بتسجيلها في المستوى الدراسي إذا تغيب عن الدراسة بنسبه تزيد عن 25% من عدد ساعات المقرر متصلة أو متفرقة



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

بغير عذر يقبله مجلس ادارة البرنامج و الكلية، ويرصد له "F" (راسب) ولا يوجه له إنذار أكاديمي في ذلك الفصل.

ب- وإذا قبل مجلس ادارة البرنامج و الكلية عذر الطالب فيعتبر منسحباً من الفصل ويرصد له الرمز "W"، ما لم يرى مجلس ادارة البرنامج و الكلية إمكانية استمراره في الدراسة.

ت- يحرم الطالب من دخول الامتحان الاكلينيكي في المقررات التمريضية العملية ما لم يستكمل الحد الأدنى للنجاح في التدريب العملي (60% من مجموع درجات التدريب الاكلينيكي) في المقررات العملية وعليه اعاده المقرر دراسة وامتحاناً.

مادة (29) مرتبة الشرف :

يحصل الطالب على مرتبة الشرف اذا تخرج بمعدل تراكمي لا يقل عن (B+) وعلى الا يقل تقديره العام في اي مستوى عن (B) ، وايضا الا يكون قد رسب في اي مقرر خلال مدة الدراسة ويسجل في سجل الطالب وشهادته التخرج الحصول على مرتبة الشرف عند تخرجه.

ماده (30) : قواعد النظام الكودي والمقررات

يتبع النظام الكودي لكل كليه طبقا لما توصي به مجلس ادارته البرنامج المكثف بالكلية على ان يتم اعتماده من مجلس الكلية ويجوز الاسترشاد بكود المقررات والمستوى طبقا لما هو موضح .

أ. النظام الرمزي والكودي للمقررات العلمية :

الكود	الفصل
100	الاول التمهيدي
200	الثاني تخصصي
300	الثالث تخصصي
400	الرابع تخصصي
500	الخامس تخصصي
600	السادس تخصصي

الرمز	المقررات
NUR	المقررات التمريضية
MED	المقررات الطبية
SUP	المقررات المساندة
ELC	المقررات الاختيارية

ك. العز



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

مادة (31): الهيكل العام البرنامج:

يتكون الهيكل العام للبرنامج المكثف للحصول علي درجة البكالوريوس في علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة من 140 ساعة دراسية معتمدة بالإضافة إلى السنة التدريبية الامتياز (12 ساعة معتمدة / أسبوعيا)

م	نوع المتطلب	الساعات المعتمدة
1	متطلبات تأهيلية و مساندة (SUP)	18
2	متطلبات تمريضية (NUR.)	92
3	متطلبات طبية (MED)	20
4	متطلبات الجامعة * (GEN)	*4
5	المتطلبات الاختيارية ** (ELEC)	**6
	المجموع	140

* متطلب جامعة - ماده نجاح ورسوب و لا تضاف الى التراكمي العام - وتحتسب من ساعات التسجيل.

** المواد الاختيارية تترك لكل كلية تحديد المقررات الاختيارية بعدد 6 ساعات معتمدة بما يتلائم مع احتياجات الطلاب والمجتمع المحيط بهم.

المقررات الدراسية للبرنامج :

أ- المقررات التخصصية التمريضية :

متطلبات التخصص الاجبارية (التمريضية): تشمل كل المقررات التمريضية النظرية والعملية التي سوف يدرسها الطالب خلال 5 فصول دراسية تخصصية وهي : اساسيات تمريض ، تقييم صحي ، تمريض بالغين ، تمريض الطوارئ والحالات الحرجة ، تمريض الاطفال ، مراحل النمو و التطور في مراحل الحياه ، تمريض النساء والتوليد ، تمريض صحة المجتمع ، تمريض مسنين ،التمريض النفسي والصحة العقلية ، ادارة التمريض ، البحث في التمريض ، المعلوماتية وتكنولوجيا التعليم في التمريض ، جوده الرعاية التمريضية وامان المريض ، استراتيجيات التدريس في تعليم التمريض ، التمريض القائم على الادلة ،أخلاقيات المهنة والتشريعات في التمريض، مهارات التواصل في التمريض ، التنقيف الصحي.

Handwritten signature



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

ب- المقررات الطبية :

تشمل المقررات الطبية التي تدرس لكل الطلبة في البرنامج وهى : علم التشريح ، التغذية والكيمياء الحيوية ، علم وظائف الاعضاء ، ميكروبيولوجي ومكافحة عدوى ، علم الادوية ، التغذية في الصحة المرض ، امراض باطنة ، جراحه عامة ، باثوفسيولوجي ، طب و جراحة الاطفال ، طب الطوارئ والحالات الحرجة ، طب النساء والتوليد ، الوبائيات ، الطب النفسي ، طب المسنين.

ت- المقررات المساندة الاجبارية :

تتضمن المواد التي تدرس وتكون عامل مساعد لتنفيذ المقررات التمريضية في تحقيق اهدافها وتشمل : مصطلحات طبية ، مبادئ احصاء ، اللغة الانجليزية ، الاحياء (خاص بعلمى رياضة فقط)

ث- المقررات المساندة الاختيارية :

تترك لكل كلية تحديد المقررات الاختيارية بعدد 6 ساعات معتمدة بما يتلائم مع احتياجات الطلاب والمجتمع المحيط بهم.

ج- متطلبات الجامعة :

و تشمل مقررين بمعدل 2 ساعه معتمدة لكل مقرر و هما مادتي نجاح ورسوب فقط و يتم احتساب عدد ساعاتهم من ضمن ساعات البرنامج و كذلك لا يتم اضافتهم الي التراكمى العام للطلاب.

مادة (32): احكام تنظيمية:

- أ- يبيت مجلس ادارة البرنامج و لجنة شئون التعليم و الطلاب بالجامعة في الحالات التي لم يرد بشأنها نص في هذه اللائحة أو أي إشكال ينشأ عن تطبيق هذه اللائحة طبقاً لقانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية.
- ب- يحدد مجلس ادارة البرنامج و الكلية طبقاً للوائح المنظمه لذلك من قانون تنظيم الجامعات التنظيمات الطلابية من جمعيات علمية واتحاد طلاب ونشاط الاسر.
- ت- يحدد فى كل فصل دراسى قائمة شرف للطلاب المتفوقين.

(Handwritten signature)



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

مادة (33): الأحكام التأديبية:

- كل إخلال بالقوانين و اللوائح والتقاليد الجامعية يعتبر مخالفة تأديبية علي الأخص:
- أ- تعطيل الدراسة / الشغب أو التحريض علي أو الامتناع المدبر عن حضور الدروس و المحاضرات و الأعمال الجامعية الأخرى التي تقضي اللوائح بالمحافظة عليها.
 - ب- كل إتلاف للمنشات و الأجهزة أو الكتب الجامعية أو تبديدها عمدا.
 - ت- إفشاء سر المريض.
 - ث- السرقة.
 - ج- اي عمل يؤدي الي الاخلال بنظام الكلية أو المنشات الجامعية.
 - ح- كل فعل يتنافي مع الشرف و الكرامة أو مغل بحسن السير و السلوك داخل الجامعة أو خارجها.
 - خ- ارتكاب غش في امتحان أو شروعا فيه و يضبط في حالة تلبس.
- حيث يتم إجراء تحقيق مع الطالب المشكو في حقه و سماع أقواله فيما هو منسوب إليه من قبل الشئون القانونية بالكلية. و يتم مجازاة الطالب بالعقوبة طبقا لقانون تنظيم الجامعة لعدم العودة لمثل ذلك مستقبلا طبقا للمخالفة.

مادة (34): العقوبات التأديبية:

- أ- التنبيه شفاهة أو كتابة.
- ب- الحرمان من بعض الخدمات الطلابية.
- ت- الحرمان من حضور محاضرات احد المقررات لمدة لا تتجاوز شهر.
- ث- الحرمان من الامتحان.
- ج- الفصل من الكلية لمدة لا تتجاوز فصلا دراسيا.
- ح- الفصل النهائي من الجامعة و يبلغ قرار الفصل إلي الجامعات الأخرى و يترتب علي عدم صلاحية الطالب للقيد أو التقدم إلي الامتحانات في أي جامعة
- خ- تبلغ القرارات إلي ولي أمر الطالب وتسجل له في الملف الأكاديمي.

(Handwritten signature)



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

الباب الثالث

أحكام عامة

ماده (35) : ادارة البرنامج المكثف :

- أ- حيث أن هذا البرنامج برنامج خاص بمصروفات بالساعات المعتمدة فتسدد الرسوم الدراسية بناء على الإجراءات المعمول بها بالجامعة :
- ب- يتم تعيين مجلس إدارة لتسيير أمور البرنامج يرأسها عميد الكلية.
- ت- يعين مدير للبرنامج لمدة ثلاث سنوات ويكون له الحق في مدة أخرى مرة واحدة فقط

ماده (36) : تشكيل مجلس ادارة البرنامج المكثف:

يجتمع مجلس الإدارة بدعوة من رئيس مجلس الإدارة مرة شهريا ويجوز الاجتماع عدد الضرورة وتكون اجتماعات صحيحة بحضور أغلبية الأعضاء وتصدر قرارات بأغلبية قرارات الحاضرين وإذا تساوت. يشكل مجلس الادارة من كل من التالي:

- أ. عميد الكلية (رئيسا).
- ب. وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب (نائب الرئيس)
- ت. مدير البرنامج
- ث. منسق اكايمي (نظري-عملي)
- ج. عضو هيئة التدريس (ممثلا عنهم)
- ح. منسق لشئون الجودة للبرنامج (مدير وحدة الجودة)
- خ. امين الكلية
- د. مسئول مالي
- ذ. رئيس قسم شئون التعليم والطلاب
- ر. ويجوز ضم (2) أعضاء خارجين من ذوي الخبرة و يتم اختيارهم والموافقة عليهم من قبل مجلس الادارة

(Handwritten signature)



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

ماده (37) : اختصاصات مجلس ادارة البرنامج المكثف:

- أ. وضع السياسة العامة التي تحقق رسالة وأهداف البرنامج في ضوء اللوائح والقوانين.
- ب. تحديد أعداد الطلاب المقترح قبولهم في البرنامج طبقا للطاقة الاستيعابية ويتم اختيارهم طبقا لاختبارات القبول
- ت. اعتماد الخطط الدراسية والجداول.
- ث. اعتماد الحسابات الختامية والمركز المالي للبرنامج في نهاية العام.

ماده (38) : اختصاصات رئيس مجلس ادارة البرنامج المكثف:

- أ. متابعة تنفيذ السياسات العامة لتحقيق أهداف البرنامج.
- ب. اعتماد كافة الخطط التدريسية والتدريس والمكافآت.
- ت. اعتماد ميزانية البرنامج.
- ث. يفوض رئيس مجلس الإدارة نائب رئيس مجلس الإدارة فيما يخصه من اختصاصات.
- ج. النظر في أعمار الطلاب وما يترتب عليها طبقا للوائح.
- ح. النظر في حرمان الطلاب من دخول الامتحان طبقا للوائح.
- خ. الموافقة علي النواحي المالية للبرنامج.

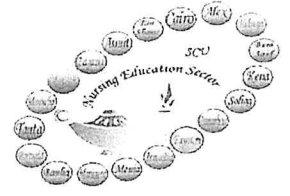
ماده (39) : اختصاصات مدير البرنامج المكثف:

- أ. أعداد التقارير الخاصة بالبرنامج.
- ب. التواصل مع رؤساء مجالس الأقسام العلمية لتحديد الكوارد التعليمية المطلوبة.
- ت. التنسيق مع الأساتذة أعضاء هيئة التدريس من الخارج.
- ث. اقتراح الجداول الدراسية لتنفيذ الخطة الدراسية.
- ج. الإشراف علي متابعة سير العملية التعليمية بالتنسيق مع الأقسام (علمي-نظري).
- ح. اقتراح تطوير العملية التعليمية.
- خ. تحديد الاحتياجات المالية للبرنامج وعرضها علي مجلس الإدارة.
- د. متابعة تنفيذ قرارات مجلس الإدارة.

(Handwritten signature)



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

ماده (40) : اختصاصات منسق البرنامج المكثف:

- أ. اقتراح الجداول الدراسية لتنفيذ الخطة الدراسية.
- ب. التنسيق مع الأساتذة أعضاء هيئة التدريس من الداخل والخارج.
- ت. الإشراف علي متابعة سير العملية التعليمية بالتنسيق مع الأقسام (عملي-نظري).
- ث. الإشراف علي أعمال الامتحانات واللجان وأعمال التصحيح.
- ج. تنفيذ ما يشير إليه من أعمال.

ماده (41) : اختصاصات منسق شؤون الجودة للبرنامج المكثف:

- أ. تنفيذ نظام التقويم والقياس في كل النواحي الأكاديمية والإدارة للبرنامج .
- ب. نشر ثقافة الجودة للبرنامج.
- ت. تأهيل البرنامج للاعتماد.
- ث. تقديم تقارير إلي الجهات المعنية بجودة البرنامج

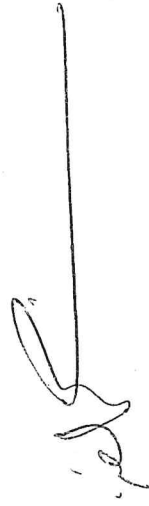
الباب الرابع

الخطة الدراسية للبرنامج المكثف لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة

الفصل الدراسي الأول تمهيدي:

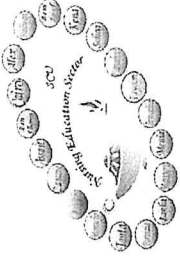
متطلب متزامن	متطلب سابق	مقرر / ساعة معتمدة				اسم المقرر	كود المقرر
		المجموع	العملي	المعملي	النظري		
-	تسجيل	3	-	-	3	علم وظائف الأعضاء	MED 101
-	تسجيل	3	-	-	3	علم التشريح	MED 102
-	تسجيل	3	-	-	3	التغذية و الكيمياء الحيوية	MED 103
-	تسجيل	3	-	-	3	ميكروبيولوجي و مكافحة العدوى	MED 104
-	تسجيل	2	-	-	2	مصطلحات طبية	SUP 101
-	تسجيل	2	-	-	2	مبادئ الإحصاء	SUP 102
-	تسجيل	3	-	-	3	*احياء	SUP 103
-	تسجيل	2	-	-	2	اللغة الانجليزية	GEN 101
		18	-	-	18	المجموع	

- يسجل الطالب المقررات التمهيديّة في حال عدم دراستها في سنوات التعليم في الكلية التي تخرج منها.
- * يسجل الطلبة مقرر الاحياء في حالة ان تكون الثانوية العامة علمي رياضة ويعتبر مقرر نجاح ورسوب و لاتضاف عدد الساعات الى ساعات البرنامج لانه متطلب للاتحاق بالبرنامج و لاتضاف درجاته الى المجموع التراكمي للطلاب.





المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

الفصل الدراسي الثاني تخصصي:

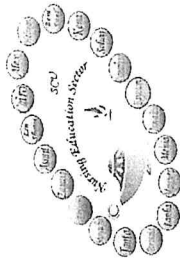
متطلب متزامن	متطلب سابق	مقرر / ساعة معتمدة				اسم المقرر	كود المقرر
		المجموع	العملي	المعملي	النظري		
-	-	4	-	-	4	أساسيات التمريض (ن)	NUR 201
-	-	4	3	1	-	أساسيات التمريض (ع)	NUR 202
-	-	2	-	-	2	أخلاقيات المهنة و التشريعات في التمريض.	NUR 203
-	-	2	-	-	2	مهارات التواصل في التمريض	NUR 204
-	-	2	-	-	2	التثقيف الصحي	NUR 205
-	-	2	-	1	1	المعلوماتية و تكنولوجيا التعليم في التمريض.	NUR 206
-	-	2	-	-	2	علم الأدوية	MED 201
-	-	2	-	-	2	التغذية في الصحة و المرض.	MED 202
-	-	2	-	-	2	متطلب جامعة	GEN 201
-	-	2	-	-	2	مقرر اختياري	ELEC.201
		24	3	2	19	المجموع	

* متطلب جامعة - مانه نجاح ورسوب و لا تضاف الى التراكمي العام - وتحسب من ساعات التسجيل.

[Handwritten signature]



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

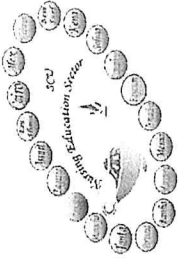
الفصل الدراسي الثالث تخصصي:

متطلب متزامن	متطلب سابق	مقرر / ساعة معتمدة				اسم المقرر	كود المقرر
		المجموع	العملي	المعطي	النظري		
-	NUR 201	4	-	-	4	تمريض البالغين (ن)	NUR 301
-	NUR 202	4	4	-	-	تمريض البالغين (ع)	NUR 302
-	-	4	1	1	2	التقييم الصحي (ن-م)	NUR 303
-	-	2	-	-	2	البحث في التمريض	NUR 304
-	-	2	-	-	2	استراتيجيات التدريس في تعليم التمريض	NUR 305
-	-	2	-	-	2	باثوفسيولوجي	MED 301
-	-	2	-	-	2	امراض باطنة	MED 302
-	-	2	-	-	2	جراحة عامة	MED 303
-	-	2	-	-	2	مقرر اختياري	ELEC.301
		24	5	1	18	المجموع	

[Handwritten signature]



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

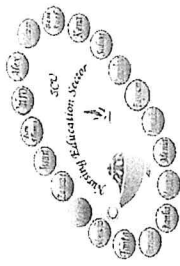
الفصل الدراسي الرابع تخصصي:

متطلب متزامن	متطلب سابق	مقرر / ساعة معتمدة				اسم المقرر	كود المقرر
		المجموع	العملي	المعملي	النظري		
-	NUR 301	4	-	-	4	تمريض الطوارئ و الحالات الحرجة (ن)	NUR 401
-	NUR 302	4	4	-	-	تمريض الطوارئ و الحالات الحرجة (ع)	NUR 402
-	NUR 301	4	-	-	4	تمريض أطفال (ن)	NUR 403
-	NUR 302	4	4	-	-	تمريض أطفال (ع)	NUR 404
-	-	2	-	-	2	مراحل النمو و التطور في مراحل الحياة	NUR 405
-	-	2	-	-	2	جودة الرعاية التمريضية و امان المريض	NUR 406
-	-	2	-	-	2	طب وجراحة الاطفال	MED 401
-	-	2	-	-	2	طب الطوارئ و الحالات الحرجة	MED 402
-	-	2	-	-	2	مقرر اختياري	ELEC.401
		26	8		18	المجموع	

د. كمال



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

الفصل الدراسي الخامس تخصصي:

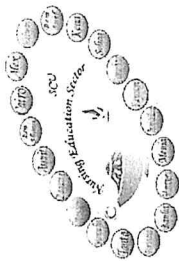
متطلب متزامن	متطلب سابق	مقرر / ساعة معتمدة				اسم المقرر	كود المقرر
		المجموع	العملي	المعملي	النظري		
	NUR 301	4	-	-	4	تمريض النسا و التوليد (ن)	NUR 501
	NUR 302	4	4	-	-	تمريض النسا و التوليد (ع)	NUR 502
		4	-	-	4	التمريض النفسي و الصحة العقلية (ن)	NUR 503
		4	4	-	-	التمريض النفسي و الصحة العقلية (ع)	NUR 504
-		2	-	-	2	التمريض القائم على الأدلة	NUR 505
	-	2	-	-	2	طب النسا و التوليد	MED 501
	-	2	-	-	2	الطب النفسي	MED 502
	-	2	-	-	2	متطلب جامعة	GEN 501
		24	8	-	16		المجموع

* متطلب جامعة - ماده نجاح ورسوب و لا تضاف الى التراكمي العام - وحتسب من ساعات التسجيل.

[Handwritten signature]



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

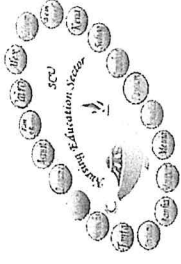
الفصل الدراسي السادس تخصصي:

متطلب متزامن	متطلب سابق	مقرر / ساعة معتمدة				اسم المقرر	كود المقرر
		المجموع	العملي	المعملي	النظري		
	NUR 403- NUR 501	4	-	-	4	تمريض صحة مجتمع (ن)	NUR 601
	NUR 404- NUR 502	4	4	-	-	تمريض صحة مجتمع (ع)	NUR 602
	NUR 301	3	-	-	3	تمريض المسنين (ن)	NUR 603
	NUR 302	3	3	-	-	تمريض المسنين (ع)	NUR 604
		4	-	-	4	ادارة التمريض (ن)	NUR605
		2	2	-	-	ادارة التمريض (ع)	NUR 606
-		2	-	-	2	وبائيات	MED 601
-	-	2	-	-	2	طب المسنين	MED 602
		24	10	-	14	المجموع	

Handwritten signature



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

توزيع الدرجات للمقررات الدراسية بالبرنامج المكثف

الفصل الدراسي الأول التمهيدي:

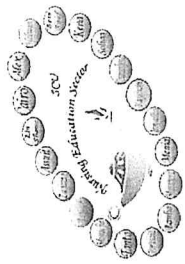
مدة الامتحان	توزيع الدرجات										عدد الساعات المعتدة	اسم المقرر	كود المقرر
	الدرجة		تحريرى	شفوى	عملى	أعمال السنة							
						اختبار فصلى		أعمال فصلية					
صغرى	عظمى					ع	ن	ع	ن				
3	90	150	90	-	-	-	-	-	-	60	3	علم وظائف الأعضاء	MED 101
3	90	150	90	-	-	-	-	-	-	60	3	علم التشريح	MED 102
3	90	150	90	-	-	-	-	-	-	60	3	التغذية و الكيمياء الحيوية	MED 103
3	90	150	90	-	-	-	-	-	-	60	3	ميكروبيولوجى و مكافحة العدوى	MED 104
2	50	100	70	-	-	-	-	-	-	30	2	مصطلحات طبية	SUP 101
2	50	100	70	-	-	-	-	-	-	30	2	مبادئ الإحصاء	SUP 102
3	75	150	105	-	-	-	-	-	-	45	3	*احياء	SUP 103
2	50	100	70	-	-	-	-	-	-	30	2	اللغة الانجليزية	GEN 101
	585	1050	675							375	18	المجموع	

* يسجل الطلبة مقرر الأحياء في حالة ان تكون الثانوية العامة علمي رياضة ويعتبر مقرر نجاح ورسوب و لا تنضاف عدد الساعات الى ساعات البرنامج لانه متطلب للانتحاق بالبرنامج و لا تنضاف درجاته الى المجموع التراكمي للطلاب.

Handwritten signature



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

الفصل الدراسي الثاني تخصصي:

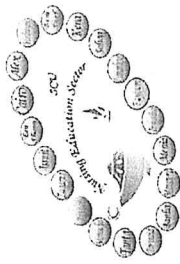
مدة الامتحان	توزيع الدرجات											اسم المقرر	كود المقرر
	الدرجة		تحريرى	شفوى	عملى	أعمال السنة				عدد الساعات المعتمدة			
	صغرى	عظمى				اختبار	فصلى	أعمال فصلية					
								ع	ن		ع		
3	120	200	120	-	-	-	60	-	20	4	أساسيات التمريض (ن)	NUR 201	
-	120	200	-	-	80	20	-	100	-	4	أساسيات التمريض (ع)	NUR 202	
2	60	100	60	-	-	-	30	-	10	2	اخلاقيات المهنة و التشريعات فى التمريض.	NUR 203	
2	60	100	60	-	-	-	30	-	10	2	مهارات التواصل فى التمريض	NUR 204	
2	60	100	60	-	-	-	30	-	10	2	التثقيف الصحى	NUR 205	
2	60	100	60	-	-	-	30	-	10	2	المعلوماتية و تكنولوجيا التعليم فى التمريض.	NUR 206	
2	60	100	60	-	-	-	-	-	40	2	علم الادوية	MED 201	
2	60	100	60	-	-	-	-	-	40	2	التغذية فى الصحة و المرض.	MED 202	
2	50	100	70	-	-	-	-	-	30	2	متطلب جامعة *	GEN 201	
2	50	100	70	-	-	-	-	-	30	2	مقرر اختياري	ELEC.201	
	650	1100	550	-	80	20	180	100	170	24	المجموع		

* متطلب جامعة - مادة نجاح ورسوب و لا تضاف الى التراكمي العام - و تحتسب من ساعات التسجيل.

Handwritten signature



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

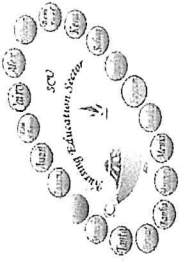
الفصل الدراسي الثالث تخصصي:

مدة الامتحان	توزيع الدرجات										عدد الساعات المعتمدة	اسم المقرر	كود المقرر
	الدرجة		تحريرى	شفوى	عملى	أعمال السنة							
						اختبار فصلى	أعمال فصلية		ن				
							ع	ع					
3	120	200	120	-	-	60	-	20	4	تمريض البالغين (ن)	NUR 301		
-	120	200	-	-	80	20	-	100	4	تمريض البالغين (ع)	NUR 302		
3	120	200	120	-	-	-	60	-	4	التقييم الصحى (ن-ع)	NUR 303		
2	60	100	60	-	-	-	30	-	2	البحث فى التمريض	NUR 304		
2	60	100	60	-	-	-	30	-	2	استراتيجيات التدريس فى تعليم التمريض	NUR 305		
2	60	100	60	-	-	-	-	-	2	باثوفسيولوجى	MED 301		
2	60	100	60	-	-	-	-	-	2	امراض باطنة	GEN 301		
2	60	100	60	-	-	-	-	-	2	جراحة عامة	ELEC.301		
2	50	100	70	-	-	-	-	-	2	مقرر اختيارى	ELEC.301		
	710	1200	540	-	80	20	180	100	210	24	المجموع		

Handwritten signature and date.



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

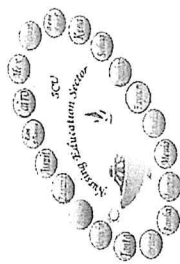
الفصل الدراسي الرابع تخصصي:

مدة الامتحان	توزيع الدرجات											عدد الساعات المعتمدة	اسم المقرر	كود المقرر
	الدرجة		تحريرى	شفوى	عملى	أعمال السنة				ايعال فصليه				
						اختبار فصلى		ايعال فصليه						
						ع	ن	ع	ن					
3	120	200	120	-	-	-	60	-	-	20	4	تمريض الطوارئ و الحالات الحرجة (ن)	401NUR	
-	120	200	-	-	80	20	-	100	-	-	4	تمريض الطوارئ و الحالات الحرجة (ع)	402NUR	
3	120	200	120	-	-	-	60	-	-	20	4	تمريض أطفال (ن)	NUR 403	
-	120	200	-	-	80	20	-	100	-	-	4	تمريض أطفال (ع)	NUR 404	
2	60	100	60	-	-	-	30	-	-	10	2	مراحل النمو و التطور فى مراحل الحياة	NUR405	
2	60	100	60	-	-	-	30	-	-	10	2	جودة الرعاية التمريضية و امان المريض	NUR 406	
2	60	100	60	-	-	-	-	-	-	40	2	طب وجراحة الاطفال	MED 401	
2	60	100	60	-	-	-	-	-	-	40	2	طب الطوارئ و الحالات الحرجة	MED 402	
2	50	100	70	-	-	-	-	-	-	30	2	مقرر اختياري	ELEC 401	
	770	1300	550	-	160	40	180	200	170	26	المجموع			

م. ك. ك.



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

الفصل الدراسي الخامس تخصصي:

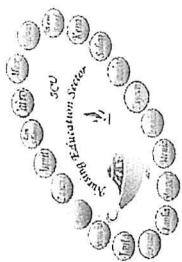
مدة الامتحان	توزيع الدرجات										عدد الساعات المعتمدة	اسم المقرر	كود المقرر
	الدرجة		تحريري	شفوي	عملي	أعمال السنة							
						اختبار فصلي		أعمال فصلية					
	صغرى	عظمى				ع	ن	ع	ن				
			ع	ن									
3	120	200	120	-	-	-	60	-	20	4	تمريض النسا و التوليد (ن)	NUR 501	
-	120	200	-	-	80	20	-	100	-	4	تمريض النسا و التوليد (ع)	NUR 502	
3	120	200	120	-	-	-	60	-	20	4	التمريض النفسي و الصحة العقلية (ن)	NUR 503	
-	120	200	-	-	80	20	-	100	-	4	التمريض النفسي و الصحة العقلية (ع)	NUR 504	
2	60	100	60	-	-	-	30	-	10	2	التمريض القائم على الادله	NUR 505	
2	60	100	60	-	-	-	-	-	40	2	طب النسا و التوليد	MED 501	
2	60	100	60	-	-	-	-	-	40	2	الطب النفسي	MED 502	
2	50	100	70	-	-	-	-	-	30	2	* متطلب جامعة	GEN 501	
	660	1100	420	-	160	40	150	200	130	24	المجموع		

* متطلب جامعة - ماده نجاح ورسوب و لا تضاف الى التراكمي العام - و تختسب من ساعات التسجيل.

Handwritten signature



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

الفصل الدراسي السادس تخصصي:

مدة الامتحان	توزيع الدرجات											عدد الساعات المعتمدة	اسم المقرر	كود المقرر
	الدرجة		تحريرى	شفوي	عملي	أعمال السنة								
						اختبار فصلى		أعمال فصليه						
	صغرى	عظمى				ع	ن	ع	ن					
			ع	ن										
3	120	200	120	-	-	-	60	-	-	20	4	تمريض صحة مجتمع (ن)	NUR 601	
-	120	200	-	-	80	20	-	100	-	-	4	تمريض صحة مجتمع (ع)	NUR 602	
3	90	150	90	-	-	-	45	-	-	15	3	تمريض المسنين (ن)	NUR 603	
-	90	150	-	-	60	30	-	60	-	-	3	تمريض المسنين (ع)	NUR 604	
3	120	200	120	-	-	-	60	-	-	20	4	ادارة التمريض (ن)	NUR605	
-	60	100	-	-	40	20	-	40	-	-	2	ادارة التمريض (ع)	NUR 606	
2	60	100	60	-	-	-	-	-	-	40	2	وبائيات	MED 601	
2	60	100	60	-	-	-	-	-	-	40	2	طب المسنين	MED 602	
	720	1200	450	-	180	70	165	200	-	135	24	المجموع		

Handwritten signature



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

وصف المقررات الدراسية بالبرنامج المكثف



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

وصف المقررات الدراسية لبرنامج البكالوريوس المكثف

اساسيات تمريض :

يعرف المقرر للطلاب بمكوناته العلمية التمريضية كأسس للممارسة التمريضية ويتيح الفرصة لاكتساب المهارات الاساسية في التمريض من خلال التدريب بالمعامل ومواقع التدريب الاخرى مثل المستشفيات ويشتمل هذا المقرر على مقدمة عن اساسيات التمريض

علم وظائف الاعضاء:

يهدف هذا المقرر الى تعريف الطلاب بمبادئ وميكانيكية وظائف الجسم المختلفة وكيفية تغير هذه الوظائف عند المرض وعلاقة بعضها مع الاخر

التشريح:

يشمل هذا المقرر تكوين الجسم البشري والتعرف على الهيكل العظمى والعضلات والمفاصل, واجهزة الجسم المختلفة مثل الجهاز الدوري والجهاز التنفسي والجهاز البولي والجهاز العظمى.

ميكروبيولوجى ومكافحة العدوى:

يركز هذا المقرر على عرض الخصائص المختلفة للميكروبات وتوضيح مفهوم العدوى وكيفية التحكم فيها والمناعة , كما يتناول الطرق التشخيصية وطرق جمع العينات.

كيمياء حيوية:

يهدف هذا المقرر الى تعريف الطلاب بعملية التمثيل الغذائي بالجسم الإنسانى للمكونات الغذائية المختلفة من البروتينات والسكريات والدهون والنشويات وذلك في حالة الصحة والمرض.



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

التقييم الصحي في التمريض :

هذا المقرر يهدف الى تزويد طلبة التمريض بالمعرفة والمهارات اللازمة لتقييم الحالة الجسدية النفسية للمرضى من مختلف الفئات العمرية, حيث يركز بشكل كبير على الابعاد الجسدية والنفسية والاجتماعية للمرضى , كما سيعرض المقرر الاختلافات الطبيعية والغير طبيعية لدى المرضى

أخلاقيات المهنة والتشريعات :

تضمن هذا المقرر بيان مفهوم الأخلاق والمهنة في الإسلام، والقيم التي تراعى فيها، مع بيان الجانب التاريخي لتطبيق هذه الأخلاقيات في الحضارة الإسلامية، ودراساتها في أنظمة المملكة وبعض الشركات العالمية، وأبرز المخالفات الشرعية في المهنة.

لغة انجليزية :

يساعد هذا المقرر الطلاب على استخدام اللغة الانجليزية في الدراسة واكتساب المهارات اللازمة للحوار والاتصال في المجالات الصحية ومجالات الحياة المختلفة.

حقوق الانسان :

يهدف هذا المقرر للتعرف على مفهوم حقوق الانسان واشكال حقوق الانسان والتعرف على الحقوق التقليدية والحقوق المدنية بمفاهيمها المتعددة في الحق والعدالة والمحافظة على حقوق المريض والاسرة والمجتمع

تمريض البالغين :

صمم هذا المقرر لمساعد الطالب على معرفة الأساس العلمي لتقديم الرعاية للمرضى البالغين والذين يشكون من أمراض حادة ومزمنة. سيتعلم الطالب كيفية التشخيص والتدخل لمعالجة الاستجابات الفعلية والمحتملة للتغيرات الصحية. وستستخدم العملية التمريضية كإطار لتقديم الرعاية. وسيتم تطبيق اسلوب حل المشكلة والتفكير الناقد لتحليل البيانات للتعرف على التشخيصات التمريضية والتعاونية.



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

تمريض الحالات الحرجة و الطوارئ :

صُمم هذا المقرر لمساعد الطالب على تقديم الرعاية للمستفيدين الذين يشكون من الأمراض الحادة المهددة للحياة و كذلك الرعاية للمرضى الذين يعانون من حالات طارئة أي أولئك الذين يحتاجون إلى عناية طبية فورية ومباشرة لتجنب العجز على المدى الطويل. سيتم مساعدة الطلبة على اكتساب المعلومات الضرورية للعناية بالمستفيدين الذين يشكون من بعض الأمراض المختارة والمتعلقة بأجهزة القلب، الرئة، الكبد، الكلية، وفشل الأجهزة المتعدد. سيتعلم الطلبة تقديم رعاية تمريضية خاصة من خلال استخدام مهارات التفكير الناقد، وتفسير نتائج الاجراءات التشخيصية

مهارات التواصل والعلاقات الانسانية :

يعتبر هذا المقرر اساسي لتنمية مهارات الاتصال بين الطلاب مع الافراد والجماعات بهدف تمكينهم من اقامة علاقات صحية مع المرضى الذين يتعاملون معهم وايضا الفريق الصحي ويحتوى على العوامل المؤثرة في العلاقات الانسانية.

الباثولوجى :

يتناول هذا المقرر النواحي النظرية لدراسة الامراض وكيفية حدوثها والتغيرات الفسيولوجية الناجمة عن الاصابة بالامراض المختلفة.

المعلوماتية فى التمريض :

تم تصميم هذه المقرر للسماح للطلاب باستكشاف استخدام المعلوماتية في ممارسة التمريض ودورها في تعزيز رعاية المريض. سوف يكتسب الطالب تقدير الكفاءات المطلوبة من معرفة وتطبيق تلك الكفاءات للممارسة التمريضية اليومية، وأيضا دراسة القضايا المتعلقة بحماية خصوصية وسرية وأمن المعلومات الصحية والنظر في إمكانية الاستفادة من مجموعة واسعة من أدوات التواصل الاجتماعي في توصيل المعلومات المتعلقة بالصحة



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

طب الطوارئ :

يهدف إلى إعداد وتزويد الطلاب بالمعلومات الأساسية للرعاية الشاملة للمرضى المصابين بأمراض أو إصابات طارئة تتطلب التدخل الطبي الفوري.

تمريض النساء والتوليد:

يهدف إلى إعداد وتزويد الطلاب بالمعلومات الأساسية لمعرفة الجوانب المختلفة للصحة الإنجابية . سيتضمن محتوى المنهج معرفة الجوانب التشريحية وعلم وظائف الجهاز التناسلي للمرأة و التغيرات التي تظهر على المرأة في فترة البلوغ. كذلك سيتعلم الطالب كيفية رعاية المرأة أثناء فترة الحمل الطبيعي والغير طبيعي، خلال فترة الولادة وفترة النفاس. أيضا سوف يتضمن هذا المقرر معلومات عن الأساليب المختلفة لتنظيم الأسرة والأمراض النسائية المختلفة.

طب النساء :

يتناول هذا المقرر دراسة الجهاز التناسلي وفسيولوجية الحمل والولادة والرعاية الطبية للسيدة في تلك الفترة وامراض النساء الشائعة من حيث الاسباب وطرق العدوى والانتشار والاعراض والعلاج.

تمريض الاطفال:

يقدم هذا المقرر مادة علمية عن تمريض صحة الطفل تمكن الطلاب من اكتساب النظريات و المعلومات الضرورية لإجراء التقييم الصحي المستند على الأسس النظرية السليمة في حل المشكلات والتفكير الناقد و الجانب الأخلاقي . ويركز هذا المقرر على مفاهيم عملية التمريض والرعاية الشاملة للطفل . كما ويناقش هذا المقرر أيضا الرعاية التمريضية للطفل في الحالات المرضية الحادة والمزمنة والتي تهدد الحياة. وسيتعلم الطالب محاور الرعاية الأسرية الرئيسية في جميع مراحل الطفولة.

طب الاطفال :

يهدف هذا المقرر الى دراسة امراض الطفولة الى مختلف الاجهزة مثل الجهاز التنفسي والهضمي والعصبي مع التركيز على كيفية العلاج كما يهدف الى تعريف الطالب بمراحل النمو والتطور في مرحلة الطفولة حتى البلوغ

كلمة



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

البحث العلمي :

يهدف هذا المساق إلى تعريف الطلاب على أساليب البحث العلمي ومنهجيات البحوث ومساهمات البحوث في تحسين الممارسة التمريضية ويركز على فهم ونقد، وتطبيق نتائج البحوث لحل مشكلة التمريض وتحسين النتائج.

مهارات واستراتيجيات التدريس:

يركز هذا المقرر على دراسة المفاهيم والاسس الخاصة بطرق انتقاء وتنظيم الخبرات التعليمية وكذلك استراتيجيات عملية العليم والتعلم الملاءمة لتحقيق مختلف الاهداف التعليمية.

تمريض المسنين :

يوفر هذا المقرر للطلاب الفرصة لاستكشاف تحديات الشيخوخة من خلال عدسة التحول، وكيف يستجيب كبار السن للتحويلات مثل التحديات الصحية، والتغيرات في بيئات المعيشة، والقضايا الوجودية، والقضايا العائلية، والموت. في حين يتم تناول قضايا الصحة البدنية، فإن التركيز الرئيسي يكمن في كيفية فهم كبار السن ومعالجة التحويلات في السنوات القديمة وكيف يمكن للممرض تسهيل مرحلة الشيخوخة للمرضى وأفراد أسرهم.

تمريض صحة المجتمع :

هذا المقرر صمم ليكتسب طلبة التمريض نظرة شمولية عن تمريض صحة المجتمع من خلال التعرف على المفاهيم المختلفة لتمريض صحة المجتمع ، مع التركيز على تعزيز الصحة والرعاية الصحية الأولية. يكتسب الطلبة مهارات مفهوم الأسرة والمجموعات السكانية، والمجتمع كوحدة من الرعاية، تقليل المخاطر ، المحافظة على الصحة، وتعزيز الصحة لأعلى مستويات العافية للأفراد والأسر والمجموعات لمختلف الأعمار من خلال استمرارية الصحة.

تمريض الصحة النفسية والعقلية :

هذا المقرر صمم ليعرف طلبة التمريض على النظريات والممارسات المتعلقة بتمريض الصحة النفسية / العقلية في سياق استمرارية المرض و الصحة العقلية ، ومن القدرة على التكيف مع سوء التكيف. يكتسب الطلبة مهارات تطبيق دور ممرض الصحة النفسية والعقلية في رعاية المرضى العقليين وأسرهـم ،

كلمة



المجلس الأعلى للجامعات



لجنة قطاع التمريض

وعلى أهمية العلاقة بين الممرض والمريض كعنصر أساسي في جميع التفاعلات مع عملاء الصحة النفسية. التدريبات على التفكير الناقد لتعزيز الوعي الذاتي للقيم والمعتقدات المتعلقة برعاية المرضى الذين يعانون من تحديات المشكلات الصحية النفسية ، وأهمية القضايا الأخلاقية والقانونية والآثار المترتبة عليها في الصحة العقلية والمرضى العقليين.

إدارة التمريض :

يهدف هذا المساق إلى دراسة العملية الإدارية في النظم التمريضية. كذلك سيتضمن دراسة الهيكل التنظيمي، وإدارة الموارد البشرية والمالية ، فضلا عن إدارة بيئة العمل من حيث صلتها بدور رئيس الوحدة التمريضية . المهارات الادارية و القيادية الفاعلة للممرض/ الممرضة على المستويات الادارية المختلفة في مجال ممارسة الرعاية التمريضية و سبل تكوين واتخاذ القرار سوف يتم تحليلها ومناقشتها

الصحة العامة :

يعرف هذا المقرر الطلاب على مفهوم الارتقاء بصحة المجتمع من خلال التعرف على مؤشرات الصحة والمرض للمجتمع والبرامج الصحية لتحسين صحة الام والطفل , الصحة المهنية وصحة البيئة والصحة المدرسية وكيفية تنفيذ برامج لتقييم الصحة العامة.

مبادئ الاحصاء :

يهدف هذا المقرر الطلاب بمعرفة طرق جمع البيانات ومصادر المعلومات التي تقيم صحة الافراد والمجتمعات ويدربهم على استخدام اساسيات القياسات الاحصائية والتحليل الإحصائي واستخدام الاختبارات الاحصائية الشائعة.

طب المسنين :

يهدف هذا المقرر دراسة صحة كبار السن وعلاج الأمراض الشائعة في الشيخوخة وعلاج الآثار والإعاقات المترتبة عليها. ويعرف الطالب بأنه يكرس اهتمامه على رعاية المسنين والأمراض المميزه لكبار السن والمشكلات التي تعترى الإنسان عند التقدم في العمر .